

المجلس (47) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد.

فيقول الامام الحافظ المواجه الغزوين رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

يقول في سننه بعض المرور بين يدي المصلي قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن سالم ابي النظر عن بوس ابن سعيد قال ارسلوني الى زيد ابن خالد رضي الله عنه نسأله عن المرور بين يدي المصلي فاخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:00:13](#)

كما انه قال لا يقوم اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه. قال سفيان فلا ادري اربعين سنة او شهرا او او صباحا او ساعة قال حدثنا

علي ابن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان - [00:00:35](#)

عن سالم ابن ابي النظر عن بث ابن سعيد ان زيد ابن خالد رضي الله عنه ارسل الى ابي جهيمن الانصاري رضي الله عنه اسألوا هو ما

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل يمر بين يدي الرجل وهو يصلي. فقال سمعت النبي صلى الله عليه - [00:00:57](#)

عليه وسلم يقول لو يعلم احدكم ما له ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي كان لان يقف اربعين قال قال لا ادري اربعين عاما او اربعين

شهرا او اربعين يوما خيرا له من ذلك - [00:01:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين اما

بعد فيقول الامام ابن ماجة رحمه الله في المرور - [00:01:35](#)

بين يدي المصلي لا يجوز المرور بين يدي المصلي وان بالمرور بين يديه الاذن وفيه وعيد شديد لابي بعض الاحاديث ومن هذا

الحديث الذي اورده من الناجح عن زيد ابن خالد - [00:01:51](#)

وعن ابي جهيب رضي الله تعالى عنهما الحديث الاول نقول لو يعلم لو يعلم لو يعلموا النار الاول يعني يقوم اربعين خيرا له ها؟ او لا

اسأله عن المرور بين يدي المصلي. فاخبرني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يقوم اربعين خيرا له من - [00:02:18](#)

من ان يمر بين يديه غني او يعلم احدكم ما له ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي احيانا لان يقف اربعين قال لا ادري اربعين عاما او

اربعين شهرا او اربعين يوما خيرا له من ذلك. معلوم ان الانسان اذا جاء - [00:02:50](#)

وانا يعني من عند احد يصلي امرين اما ان يمر واما ان يقف وان مر وقع في الاثم وان وقف الوقوف يعني يسير وبعد ذلك ينتهي

المصلي من صلاته وقد جاء في هذه الاحاديث ان كون الانسان يقف - [00:03:11](#)

يعني شيء قليلا حتى ينتهي المصلي من صلاته ولا يمر بين يديه خيرا له من ان يقف اربعين معناه انه بتجاوزه يعني يحصل الاذن

ويكون وقوفه اليسير هذا الذي بدون المرور يسلم من الاثم - [00:03:34](#)

ولكنه لو مر لكان ذلك الوقوف الذي يسلم به من المرور لو كان لو وقف اربعين خيرا له هذا فيه تنبيه الى ان الانسان يقف ولا يمر بين

يدي المصلي - [00:04:01](#)

وينتظر نعم اذا وجد آجال يعني ينتقل من صف الى صف اذا كان الذي يصلي في صف واراد ان ينتقل الى صف ثاني ليس في احد

مصلي يفعل لكن اذا كان - [00:04:18](#)

الامر يتعلق بمروره يتعلق بمروره يعني بين يديه وليس هناك مجال فان وقوفه آآ مدة طويلة تبلغ اربعين يعني الراوي يقول لا ادري اربعين سنة او اربعين شهرا او اربعين يوما - [00:04:32](#)

حتى لو كان يعني اربعين دقيقة او اقل من ذلك يعني هذا صعب هذا الانسان لكن خصوصا عشان تبين ان هذا الوقوف الذي جاء فيه اربعين فيقول راعوي لا ادري اربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين اربعين سنة - [00:04:52](#)

واقل شيء جاء اربعين يوما او اربعين صباحا المقصود به اليوم فهذا الوقوف اليسير الذي به ينتهي المصلي من الصلاة ثم يمر خير من مروره الذي كان من الخير له ان يقف مدة طويلة وهو يعلم ما عليه يعني من الائم - [00:05:14](#)

حديث جاءت ليس فيها ذك الائم لكن لا شك انه هو المقصود به الائم اللي عالتار هذا عليه يعني من الائم مكان يقف اربعين حير له هذا فيه تنبيه تحذير من المرور. وان كون الانسان يقف دقائق او يقف بشيء يسيرا - [00:05:38](#)

في انتظار ان ينتهي الذي يصلي في نفسه من من الصلاة ثم يمشي ويكون سلم من اثم المرور آآ جلوسه او وقوفه مدة قليلة خير له من ان يمر ثم يعاقب العقوبة التي كان - [00:05:56](#)

خير له ان يقف اربعين سنة او شهرا او يوما من ذلك المرور الذي حصل بين المصلي وبين يعني سترته الذي من امامه وهذا فيه وعيد شديد وبين ان الامر خطير وانه لا يجوز للانسان ان يمر بين يدي المصلي - [00:06:15](#)

لكن وهذا اذا كان له سترة يصلي اليها فانه لا يمر بينه وبينه لكن اذا لم يكن هناك سترة فانه يترك مقدار ثلاثة اذرع ثم يمر من ورائي لان الانسان اذا يصلي يصلي بدون سترة وامامه خلاء طويل - [00:06:37](#)

لا يمنع الناس من ان يمشوا في هذا الخلاء الذي امامه ولو بعدوا لانهم مروا يعني بينه وبين سترته او في مكان سجوده وانما مروا بمكان بعيد وعلى هذا يبين لنا ان هذين الحديثين حديث عقبة اه حديث زيد ابن خالد الجهني وحديث ابي الجهم - [00:06:56](#)

اه فيهما التحذير من المرور ثم الحديث الاول عن زيد ابن خالد وفيه ان ان هو الذي ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الثاني ان زيد ابن خالد ارسل - [00:07:20](#)

الى ابي جهيم يسأله عن المرور بين يدي المصلي ولا شك كون الحديث من رواية ابي جهيب هذا امره واضح واما رواية زيد ابن خالد مع انه جاء انه هو الذي كان يسأل وقد كان جاء في الحديث الاول انه سئل واجاب بكذا - [00:07:36](#)

هذا يحمل على ان هذا من مراسيل الصحابة يعني والصحابة لان الصحابة ليس كل ما يحدث به الشخص يعني تلقاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة وبدون موافقة - [00:07:59](#)

وانما رسول الصحابة حجة وبعضهم يروي عن بعض فخوز بن خالد جاء عنه انه يبيت ذلك الى الرسول صلى الله عليه وسلم. وجاء في الحديث الاخر انه سأل ارسل الى ابي جهيم يسأله عن ما يعلم - [00:08:17](#)

عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في المرور فاجابه هذا يعتبر من قبيل مراسيل الصحابة ومراسيل الصحابة حجة لانهم يعفون عن الصحابة ولهذا بعض الصحابة الذين تأخر اسلامهم يعني رويوا الكثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:31](#)

وبعضه كان ما حضروه قبل ان قبل ان يسلموا ويمكن ان يكون ذلك حصل ان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني آآ اخبر به مرة ثانية او انه اخذه من الصحابة - [00:08:49](#)

وعلى كل ما ارسله الصحابة حجة لا اشكال فيها. هذا الحديث يعني صحيح عن زيد ابن خالد هو صحيح ابي جهيل قال حدثنا هشام ابن عمار عن سالم ابي الناظر وهو - [00:09:01](#)

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال حدثنا علي ابن محمد علي وابن ماجة ان نوافيه اصحاب الكتب. عن سفيان. سفيان هو الثوري صعب جدا عن سالم ابي النظر عن مسلم بن سعيد عن ابي جهيم الانصاري - [00:09:21](#)

ابو جهيم هو قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا وكيل عن عبيد الله ابن عبد الرحمن ابن موهب عن عمه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم ماله في ان يمر بين يدي اخيه معترضا - [00:09:50](#)

في الصلاة كان على ان يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطاها. ثم ذكر حديث ابي هريرة وفيه ان الوقوف يعني يعني خير له

من ان يقف مئة عام - 00:10:20

مئة عام هنا حدد مئة ومئة عام انها اعوام والحديث الاول اربعين وليس فيه دين في التحديد ده يعني اعوام ولا شهر ولا صباح وانما الامر محتمل وان هذه التنصيص على انها مئة عام - 00:10:36

وثابت هو الحديث الاول الذي فيه ذكر الاربعين ومهما يكون من شيء فان الوقوف يعني مدة يعني ولو كانت يعني آا اقل من آا يوم فانها شاقة وشديدة على الانسان - 00:10:55

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة الوكيل عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب. وهو ليس بالقوي ولا مخالف عن المفرد وابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن عمه مقبول. مقبول نعم - 00:11:16

وغاية خير القابض المفرد وابو داود والترمذي ومسائي في مسند علي وابن ماجة عن ابي هريرة. عبد الرحمن بن شيخ الدوسري رضي الله عنه اخرج له اصحاب الكتب وهو ممن اكثر الرواية - 00:11:40

عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بل هو اكثر الصحابة حديثا على الاطلاق من يصلي في طريق الناس اعنا الله على اذا صلى في الباب ليس للناس ان يصلوا ان يمروا الا من امامه. اذا كان يمكنه ان يتقدم وفي مجال يتقدم والناس يأتون من وراه - 00:11:54

واذا لم يكن يعني الا الا هذا وكان المسجد يعني امتلا يعني اه وكان يصلي او ان فاتح فيها من الصلاة وهو يقضي من كان مضطرا فله ان يمر. ومن كان مضطر فالذي ينبغي له ان ينتظر - 00:12:23

يستثنى الحرمان من هذا الحكم الحرمات كغيرهما الا انه اذا وجد الزحام الشديد الذي لا يمكن معه يعني عدم المرور فانه يمر قال رحمه الله تعالى باب ما يقطع الصلاة - 00:12:43

قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة - 00:13:04

فجئت انا والفضل على اتان فمررنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركناها ثم دخلنا في الصف مما ذكر ما يقطع الصلاة واورد حديث ابن عباس انه كان هو واخوه الفضل عبد الله بن عباس والفضل ابن عباس جاءوا علاقتان حمار اتان يعني اتان هي انثى الحمير -

00:13:19

يقال له هاتان تقال للانثى من الحمير فجاءه الرسول صلى الله عليه وسلم يعني جاء في الرواية هنا انه في عرفات والروايات المحفوظة انه في منى والروايات المحفوظة انه كان في منى - 00:13:47

فجاءوا من جهة من يعني من امام الصف لكن لما ما مروا امام الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الامام وانما مروا امام الصف فنزلوا ودخلوا في الصلاة والحمار والانثى الحمير التي اذا ذكرتها - 00:14:02

فاذا مرورها بين يدي المصلين ما كان له تأثير ما حصل قطر لكن هذا بين المأمومين ما مرت امام الامام الذي يؤثر هو مروره امام الامام. هو سترة الامام سترة لما وراه. ولهذا يجوز المرور بين الصفوف اذا كان لحاجة. ولا يؤثر - 00:14:23

والانسان يدخل بين الصفوف يبي يحصل له محل ما في بأس وانما المحذور ان ان يمر بين يدي الامام واش تعطيني؟ سترة لمن وراه المأمون ما يحتاج الى سترة المأمومين لا يحتاجون الى سترة بل سترة للامام وهم تبع وهم تبع له - 00:14:44

لا الحديث دل على ان المرور يعني بين يدي صف سواء كان من انسان او من حيوان حمار او غير حمار ان ذلك لا يؤثر لانه مرور يعني بين المأمومين وليس انا بين الامام وسترته. والمحذور هو المرور بين الامام وسترته - 00:15:06

واما المأمومون فسترة الامام سترة لهم واذا الحديث هذا يدل على ان المأمومين اذا مر احد بين يديهم سواء انسان او حيوان فان ذلك لا يؤثر على صلاتهم لكن لا ينبغي المرور بين الصفوف الا لحاجة - 00:15:30

قال حدثنا هشام ابن عمار عن سفيان عن الزهري. الزهري محمد ابن مسلم من عباد الله. ثقة في اصحاب الكتب عن عبيد الله بن عبدالله نروي عنها عن ابن عباس نعم وهذا عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود. ثقة اخرجه وهو احد فقهاء المدينة السبعة. في

عصر التابعين اخرج الى اصحابه - 00:15:49

عن ابن عباس عبد الله ابن عباس وابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:18](#)

قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن محمد ابن قيس هو قاص عمر بن عبد العزيز عن ابيه عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت - [00:16:38](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم في حجرة ام سلمة ومريم بين يديه عبد الله او عمر ابن ابي سلمة فقال بيده فرجع كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في حجرة ام سلمة - [00:16:54](#)

فمر بين يديه عبدالله او عمر بن ابي سلمة فقال بيده ورجع فمرت زينب بنت ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن اغلب - [00:17:13](#)

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في حجرتها فمر او اراد ان يمر بين يديه غلام هو عمر ابن ابي سلمة الذي هو ربيب الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:17:35](#)

فامتنع من المضي ثم جاءت زينب بنت ابي سلمة فممنعها فلكنها مرت فلما فرغ الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال هن اغلب يعني النساء يعني هن اغلب يعني انهن اوقع يعني في المعاصي في من الرجال لان لان الرسول منع الغلام - [00:17:51](#)

فامتنع ومنع الجارية فلم تمتنع ومضت لكن الحديث في اسناده ضعف لان فيه آآ يعني ام او اب آآ هذا الرجل الذي هو قاص عمر ابن عبد العزيز وما يعرف حال ابيه ولا حال امه سواء كان ابوه او امه فان الجهالة موجودة - [00:18:16](#)

واذا الاسناد غير صحيح حدثنا ابو بكر بن شيبة عن وكيعا اقامة ابن زيد. هو الليثي هو؟ قال مسلم واصحاب السنن. نعم محمد ابن قيس الترمذي انسى ابن ماجة عن ابيه - [00:18:41](#)

لا يعرف حالها ابدا وقع في بعض النسخ عن امه بدل عن ابيه. ذلك. واخرج الحديث في ترجمة ام محمد ابن قيس عن ام سلمة ولم يسمها ما قال عنها الحافظ مقبولة - [00:19:04](#)

اخرج لها ابن ماجة عن اي سلمة اه اخرجها اصحاب الكتب قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا شعبة قال - [00:19:30](#)

قتادة قال حدثنا جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وقال يقطع الصلاة الكلب الاسود والمرأة الحائض قال حدثنا زيد ابن اخزم ابو طالب قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثنا ابي عن قتادة عن زرارة ابن - [00:19:56](#)

اوفى عن سعد ابن هشام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع الصلاة المرأة والكلب والخمار قال حدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عبد الله ابن - [00:20:25](#)

مغفل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع الصلاة المرأة والكلب والخمار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله ابن - [00:20:50](#)

بالصامت عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع الصلاة اذا لم كن بين يدي الرجل مثل مغفرة الرحم. المرأة والحمار والكلب الاسود - [00:21:13](#)

قال قلت ما بال الاسود من الاحمر؟ فقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني مقال الكلب الاسود شيطان. ثم ذكر هذه الاحاديث ذكر ابن ماجة هذه الاحاديث التي - [00:21:31](#)

فيها بيان ما يقطع يعني مروره في الصلاة وذكر في الحديث الاول المرأة والكلب الكلب الاسود والمرأة الاسود والمرأة الحائض يعني الكلب الذي هذا صفته وهو انه اسود والمرأة في حياتها الذي بلغت سن المحيض - [00:21:51](#)

المكلفة وليس المقصود به المرأة التي هي في الحيض متلبسة وانما المرأة التي بلغت سن المحيض يعني معناها انها صغيرة يعني مرورها لا يؤثر. مثل الاطفال يعني مروهم لا يؤثر وانما المقصود بذلك المرأة التي بلغت سن المحيض - [00:22:14](#)

وتم ذكر في الاحاديث التي بعدها اضافة الى المرأة والكلب الحمار وقد ذهب يعني بعض اهل العلم الى ان القطع المقصود به البطلان

وانها وان اذا بطلت ان اذا دخل في الصلاة اذا دخل في الصلاة ومرت بين يديه فانه يستأنف - 00:22:33

من جديد لانها بطلت بالمرور. وذهب جمهور اهل العلم الى ان الى انها لا تبطل ولكنه يحصل اه نقص فيها من جهة شغل بال اصلي بهذا المرور او بهذا الذي مر فيكون اكثر ذلك نقصا في الصلاة - 00:22:55

اثر ذلك نقصا في الصلاة لكن الحديث الاخير الذي ذكر فيه انه اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحم يعني هذا يدل على يدل على ان ان يؤيد القطع والذي هو بطلان لان - 00:23:16

التشهير او التعليم بالتشويش عليه هذا يعني يحصل لمن كان دون السترة ومن كان يعني بعدها بعدها لان النظر كونه ينظر وينشغل باله يعني يحصل في هذا لكن كونه قال انها يعني تنخيصها - 00:23:37

على ان له سترة او اذا كان له سترة وان هذا المرور بينه وبين سترته يعني معناه ان ان الامر ليس مقصورا على انه قرن على يعني هذه للقطع يعني لا يقال انه انه مقصور على على هذا الشيء لان - 00:23:57

قضية تشويش لا فرق فيها بين ان يكون يعني متصلا به وبين كونه بعيدا عنه شيء ما اه جمهور اهل العلم على القول بعدم بعدم البطلان وانما هو نقص مما يحصل من التشويش - 00:24:17

والقول الثاني انه يقصد البطلان وهناك قول ثالث لبعض اهل العلم يقول ان القطع انما هو للكلب الاسود البهيم واما الحمار المرأة لا يكونان كذلك ويستدل على ذلك بحديث ابن عباس وكونه جاء ومر يعني بين يديه الحمار - 00:24:35

وبالنسبة للمرأة كون عائشة كان يصلي عليه السلام وهي معترضة في قبلته فاذا سجد غمزها فكفت رجلها وقالوا هذا ورد فيه يعني شيء يدل على عدم القطع لكن آا الاعتراض يعني كمان هو معلومة غير المرور. الاعتراض جاء ما يدل عليه وانه لا يحصل به فيحصل تأثير - 00:24:56

ويعني يكون ذلك من الامل واما بالنسبة المرور فانه يختلف عن ذلك. فالذين قالوا بالقطع في الامور الثلاثة لم يفرقوا بين آا الثلاثة فجعلوا الحكمة فيها واحد لان النص جاء في القطع فيه - 00:25:19

وما جاء في اعتراض المرأة اعتراض ام المؤمنين في قبلة الرسول صلى الله عليه وسلم قالوا هذا اعتراض وليس بمرور هو حكمه يختلف واما وكذلك بالنسبة للحمار هذا انما كان بين يديه صف - 00:25:37

وليس بين الامام وبين سترته او من امامه آا يعني هذا هو الذي قاله اهل العلم في هذه المسألة قال حدثنا ابو بكر ابن خلعدان الباهلي. ثقة في رجله. مسلم وابو داود والنساء ابن مالك. عفيف ابن سعيد. هو القطان ثقة في اصحاب الكتب - 00:25:51

عن شعبة اصحاب الكتب. عن ابن عباس قال احدا زيد ابن اخزم البخاري واصحاب السنن عن معاذ بن هشام عن ابيه بجانب وقد ذكروا في ترجمته انه كان يصلي بالناس الفجر - 00:26:21

وكان يقرأ في سورة المدثر فلما جاء عند قول الله عز وجل فاذا نقر في الناقور يعني آا يعني حصل له تأثر وسقط ومات عن سعد بن هشام عن ابي هريرة - 00:26:59

وعلى حجتنا الجميل ابن الحسن ابن مازن عن الاعلى ابن عبد الاعلى ثقة بين اصحاب كتب عن سعيد عن قتال الاخ سعيد ابن سعيد ابن ابي عروبة رجل اذا جاء سعيد غير منسوب وهو يروي عن قتادة فالمراد به ابن ابي عروبة - 00:27:23

عن الحسن الحسنية ديال عبد الحسن عن عبد الله ابن مغفل. عبد الله ابن المغفل رضي الله عنه احد اصحابه قال حدثنا محمد ابن بشار هو الملقب بالدار اصحاب الكتب؟ عن محمد ابن جعفر هو الملقب هوندا اصحاب كتب عن شعبة عن حميد بن هلال هو -

00:27:42

اصحاب الكتب عن عبد الله ابن الصامت لقاء اخرجه البخاري كعنيقا المسلم واصحاب السنن عن ابي ذر ابو زهر الجندي ابن جنادة رضي الله عنه اخرجه اصحابه قوله الكلب الاسود شيطان - 00:28:07

قالوا ان قول تلبسه الشيطان اي انه يتشكل يعني الشياطين به او انه يأتي يعني الشيطان على صورته وقيل انه لانه يعني فيه ايداء يقول ماذا عن المرأة اذا مرت امامها امرأة - 00:28:27

هل تقطع صلاتها الحديث يعني جاءت وهو يصلي ادفعوا الصلاة نعم يعني يظهر والله اعلم انها مثل الرجل لان لان مرورا يعني بين يدي المصلي يعني يبدو والله اعلم انها تفتح - [00:28:54](#)

لأنها كلمة المصلي تشمل كل مصلي الحمار من مر بين يدي من لا سترة له هل يصح ان يقال ان الائم على المصلي لعدم اتخاذه سترة تنبه المار كما يقال - [00:29:28](#)

يأتي بينه يعني قريب منه بحيث يعني يكون كانه ملاصق او قريب للملاصق لان ده يترك مسافة قال له هات ثلاث اذرع ويمشي وراءه قال رحمه الله تعالى باب ادرا ما استطعت - [00:29:57](#)

قال حدثنا احمد بن عبده قال اخبرنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى ابو المعلى عن الحسن العراني قال ذكر عند ابن عباس رضي الله عنهما ما يقطع الصلاة فذكروا الكلب والحمار والمرأة. فقال ما تقولون في الجدي - [00:30:24](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي يوما فذهب جدي يمر بين يديه فبادره رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم ذكر ما يعني باب ادراع ما استطعت - [00:30:44](#)

يعني اقرأ يعني المرور وذلك بمنع الذي يمر اي مار سواء كان انسانا او حيوانا من المرور ما استطعت لان الانسان يعمل على الحيلولة بينه وبين المرور حتى لا يحصل الائم - [00:31:04](#)

يعني لهذا المار وحتى لا يحصل ايضا قطع الصلاة فيما يحصل في مرور من يحصل منه قطع الصلاة وذكر الجدي حديث الجدي وهو يعني ما كان من الماعز سواء كان ذكرا او انثى يعني صغير - [00:31:22](#)

فيعني جاء جدي وهو يعني الذي من العنز فيريد ان يمر في الرسول تقدم حتى يعني حتى يمر من وراءه يعني لا يمر امامه وهذا فيه درء المرور وهذا يدل على ان التقدم - [00:31:42](#)

يعني سترة يعني عندما يعني يكون هناك يعني شيء يعني لا يمكن تلافيه الا بالتقدم فانه يتقدم. لان النبي صلى الله عليه وسلم تقدم يعني عن مكانه الذي كان فيه حتى مر من ورائه - [00:32:01](#)

ودل على هذا على ان كل شيء يملك يعني الصغير والكبير انسان حيوان كل ذلك يمنع. ولكن القطع يكون فيما جاء فيه القطع واما غيره فيكون بخلاف ذلك ويعني وهذا من الدرع - [00:32:18](#)

يعني كونه تقدم حتى لا يمر بين يديه هذا من حنفذة الدرب يكون ايضا بالمنع وبالرد كونه يمد يده قال حدثنا احمد بن عبدة هو ثقة غيره مثل ما تخاف عن حماد بن زيد. ثقة افراد اصحاب الكتب. عن يحيى ابي المعلى - [00:32:37](#)

عن الحسن العراني الترمذي. نعم. عن ابن عباس هو الحسن العراني قيل انه يعني لم يسمع ابن عباس ابن عباس لكنه جاء من طرق اخرى جاها من عن ابن عباس من طريقا اخرى - [00:33:03](#)

يكون يعني بها ثابتا. نعم قال حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد ابن اسلم عن عبد الرحمن ابن ابي سعيد عن ابيه رضي الله عنه - [00:33:22](#)

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليصلي الى سترة وليدنو منها ولا يدع احدا يمر بين يديه فان جاء احد يمر فليقاتله فانه شيطان. ثم ذكر هذا الحديث - [00:33:49](#)

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اذا صلى احدكم فليصلي الا سترة وهذه السترة تكون علامة بانهار وان هذا المصلي وان المرور اللي ما هو وراء سترة وليس بين المصلي وبين سترته - [00:34:09](#)

وايضا يدهن منها ما تاكل الشفرة بعيدة الذي يحجز يعني هذه المسافة لا يمر معها احد الناس قد يحتاجون الى المرور يضع له سترة ويدنو منها ويكون ذلك بمقدار سجوده بحيث اذا سجد يعني واذا ما يسقطها او يعني يمسه - [00:34:28](#)

فان وهذا فان جاء احد ينض فليقاتله. فان جاء احد يمر يعني عازم على المرور فانه يدفعه ولكنه يدرؤه يدفعه بما استطاع اولا يعني يضع يده واذا حصل هذا يعني يدفعه بيده - [00:34:54](#)

والمقاتلة المقصود منها يعني اشارة الى يعني عدم تمكينه هو ان الانسان يعني يردده بقوة لكن لا يردده الطريقة التي ترديه او تهلكه بان

يضربه على صدره ضربة قوية او يعني يعمل معه شيء يؤدي الى الحق الضرر به. ولكن هذا مبالغة في كونه بقدرة ما استطاع ولو بدفع في دفعا قويا - [00:35:17](#)

قال حدثنا ابو كريب محمد ابن العلا ابن كريفقة بل اصحاب الكتب. عن ابي خالد الاحمر وهو صديق رجاء اصحاب الكتب. عن ابن عجلان هو محمد بن عجلان الصدوق رضي الله عنه - [00:35:45](#)

عن زيد ابن اسلم قال تعليقا مسلم واصحاب السنن عن ابيه سعد ابن مالك ابن سنان الخدي رضي الله عنه من السبعة المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:36:00](#)

قال حدثنا هارون ابن عبد الله الحمال هو الحسن ابن داود المنكدر قال قال حدثنا ابن ابي كليك عن وحاكم عثمان عن صدقة ابن يسار عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:36:26](#)

اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى فليقاتله فان معه القرين. وقال المنكر فان معه العزى ثم ذكر اه هذا الحديث عن عبد الله ابن عمر - [00:36:46](#)

والله مثل الذي تقدم اذا كان احدكم يصلي فلا يضع يدع احدا يمر بين يديه فان اباه لقاتله. فان اباه فليقاتل مثل الذي قبله. فان معه فان معه قريب المقصود القرين هو القرين من الجن - [00:37:05](#)

الذي يعني اه يأمره بالشر ويرغبه في الشر كما ثبت في صحيح مسلم ما من احد ما منكم من احد الا ومعه قرين من الجن وقريب من الملائكة يعني قريب من الملائكة يدعوه الى الخير وقالوا ان الجن يدعوه الى الشر - [00:37:24](#)

فان معه قرين عن القرين من الجن الذي هو الشيطان الي فان معه القرين يعني مع ذاك الذي يمر والذي يعني يريد ان يغالب وان يمر انما يدفعه يعني الشيطان اليه - [00:37:42](#)

لم يفعل هذا الفعل وكان يجب عليه ان يكف فليدفعه ما استطاع ولو بقوة الا انه لا يعمل معه عمل يلحق به ضررا يؤدي الى هلاكه ويؤدي الى وفاته وفي اللفظ الاخر الذي هو لفظ شيخه الثاني المنشدي قال فان معه العزى - [00:38:01](#)

والعزة كما هو معلوم صنم من الاصنام ومن المعلوم ان الاصنام يعني معها الشياطين والتي آآ يعني تدعو اليها الشياطين. لكن هذه الرواية التي جاءت آآ من احد الرواتب يعني مخالفة للروايات الاخرى التي فيها ذكر الشيطان - [00:38:24](#)

وذكر القرين وتكون بذلك غير محفوظة قال حدثنا هارون ابن عبد الله الحماد هو ثقة خجله مسلم واصحاب السنن نعم والحسن بن داود هو لا بأس به علمني ابي فليج - [00:38:47](#)

وهو محمد ابن إسماعيل ابن الصدوق صدوق لأصحاب الكتب المحاكم لعثمان هو صدوق المسلم واصحاب السنن عن صدقة باليسار في صحيح مسلم وابو داود عن عبدالله بن عمر يقول اذا لم امنع المارة بين يدي بين يدي فهل اثم على ذلك - [00:39:07](#)

نعم انه يعني دايمًا يمثل الامر الذي امر به وهو الامر المؤكد والذي فيه يعني فليقاتله لا شك نجاة اذا كان الا اذا كان يعني زحام او انسانا يعني ما في مثل هذا يعني الانسان الذي تارك الناس يمشون هذا لن يبالى - [00:39:39](#)

لم يبالى ولكن بالنسبة لذاك قد يكون معذورا وقد يكون غير معذور المعذور هو الذي يكون مضطر ولا يستطيع ان يصبر ولا يجد ممدوحه الى المرور واما الذي يستطيع ان يصبر - [00:40:15](#)

فانه يصبر ويسلم من الاثم الذي جاء في الاحاديث السابقة وان وقوفه وقوفه اربعين خير من ان يمر بين يدي المصلين. نعم قال رحمه الله تعالى باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء - [00:40:28](#)

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل وانا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة - [00:40:47](#)

مما ذكر من صلى وبينه وبين القبلة وبينه وبين القبلة شيء يعني ليس سترة وانما هو شيء ليس سترة. يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ما اتخذ سترة يعني لعائشة ان كونها معترضة انها وانما كان كان كما جاء في - [00:41:04](#)

وبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح وكان ظلام وكانت تمتد رجلها فاذا سجد غمزها فكفت رجله فهي بينه وبين القبلة وهذا يعني جاء في

هذا الحديث عن عائشة ودال وهذا دل على ان ذلك لا يؤثر في الصلاة - [00:41:23](#)

على ان ذلك لا يؤثر في الصلاة لان الرسول صلى الله عليه وسلم قوله عائشة معترضة في قبلته كاعتراض الجنابة يعني مثل الجنابة التي تقدم يصلى عليها هذا تكون امام المصلي - [00:41:44](#)

الجنابة التي يصلى عليها تكون امام المصلي وهذه معترضة كما ان الجنابة معترضة تعرض امام المصلي ليصلي عليها دل ذلك على ان مثل ذلك انه آ لا يؤثر وان هذا ليس من قبيل المرور الذي جاء بالنهي عنه - [00:41:57](#)

لان المرور شيء والاعتراض شيء او يعني اه او الانسان يمد يده يعني بين يدي المصلي يمد يده هذي ما قاله مرور قال حدثنا ابو بكر ابي شيبه عن سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة - [00:42:18](#)

قال حدثنا بكر بن خلف وسويد بن سعيد قال حدثنا يزيد بن الزبير قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابه عن زينب بنت ابي في سلمة عن امها رضي الله عنهما قالت كان فراشها بخيال مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:42:44](#)

كما ذكر حديث ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم انها كان النبي كان يصلي يعني في حجرتها وفراشها في مسجده قيل قيل بفتح الجيم يعني امام مسجده امام مكان سجوده - [00:43:05](#)

وقيل مسجده ولكن المقصود به هو ليس المسجد المعروف الذي هو مساجد التي بنيت للصلاة وانما المقصود من ذلك المكان الذي يصلي فيه يعني ولهذا جاء في بعض الروايات مسجد يعني مكان السجود - [00:43:19](#)

في داخل حجرتها اه هذا فيه انه صلى وبينه وبين القبلة شيء وبينه وبين القبلة شيء ذاك فيه اعتراض امرأة وهذا فيه ذكر الفراش قال حدثنا ابا بكر ابن خلف - [00:43:36](#)

طلوكة لرمضان تعليقا وابو داود وابن مالك ابن سعيد ومسلم ابن مالك عن يزيد ابن زبير. من خالد كذاب يتناسب فيها زيادة اليزيد بن سعيد اليس كذلك هذا جهد هذا الاسم جاء زائدا لا على ليست الاسناد - [00:43:54](#)

يعني وجوده جاء خطأ فيشطب عليه من خالد الهذاق. خالد المهراني عن ابي قلابه عبد الله بن زيد الجرهمي ثقة عن زينب بنت ابي سلمة رضي الله عنها اخراج لها اصحاب الكتب عن امها - [00:44:27](#)

على هذا يجوز ان تجعل المرأة سترة لا هو كان يصلي وهي مادة رجلها في قبلته وكان ظلام ما في مصابيح. فاذا سجد يعني وجدها امام رأسه يعني جالس من جهة اخرى - [00:44:47](#)

يمكن لكن الان هنا ما فيه يعني هذي ما به رجله هذا اللي على الرسول تخرج الفكرة لانه لو كانت هذه الفكرة ما كان يغمزني لانها بينها وبين القبلة وكان في مصلاه مكان سجوده - [00:45:34](#)

وكان يغمدهم اذا سجدوا حجر ظنوا لكن لا يقال لان هو الان ما قال ان الاتحاد فكرة هو الان يقول بينه وبين القبلة وبينه وبين قبلته يعني ما هو معناه لا ثقة لاتخاذ السترة - [00:46:11](#)

لان مثيق لوجود شيء بينه وبين يعني بينه وبين القبلة ويأتي الحديث الذي فيه يعني النائب والمتحدث يعني وراء رجل هو يعني قال قال عن الشيباني قال فجدتني يونس رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت - [00:46:52](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا بدائه وربما اصابني ثوبه الى فساد ثم ذكر يعني هذا الحديث وهذا الحديث ليس بواضح يعني يترجم يقول بينه وبين يعني آ - [00:47:45](#)

ومن قال باعتدائه يعني بجواره او مساهمة له يعني اذا كان لكلمة تطلق على ما يكون واما كونه في بجواره ليس بينه وبين القبلة شيء بجواره فدائيه يحادي لفلان يعني معناه انه سابق له - [00:48:07](#)

ولا يكون الارتداء الوهم يعني بهذا الحديث بينه وبين قلة شيء لان من كان باعتدائه ليس بقبلته من كان بجواره ليس بابتته قالت وكان اذا سجد اصابني ثوبه يعني يعني الذي يعني - [00:48:34](#)

يعني يقع عليها يعني شيء من زوجه قال الميمونة رضي الله عنها قال حدثنا محمد ابن اسماعيل قال حدثنا زيد ابن جبار قال حدثني ابو عن محمد ابن كعب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه - [00:48:56](#)

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى قلب متحدث قلب متحرك نائم لما ذكر يعني هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يصلى خلف المتحدث والنائم - [00:49:50](#)

لان المتحدث يشغل بالحديث ويصوت على المصلي في صلاته لوجود الحديد الذي يكون منه عن غيره اناس متحدثين وكذلك النائم الذي يحصل منه اشياء بنومه لا يعقلها من غير من غير شعور - [00:50:10](#)

قد يحصل هناك اشياء تجعل الانسان يضحك في صلاته بسبب ما يحدث وقد يحمل منه يعني ان ينقلب ثم يأتي الى سير تحت تحت المصلي فيضيق عليه مكان صلاته فيعني يكون في ذلك الحديث - [00:50:34](#)

تترتب يعني على هل هذا الفعل او هذا بتقلباته او بكلامه قد يتكلم وهو نائم وقد يحصل منها اسئلة اخرى يعني طيبة اه وقد ينفرد من كل هذه المرور يعني آآ تؤثر عن يصلي في صلاته - [00:50:54](#)

الا يفتح للانسان يعني وكذلك المتحدث لا يجعله امام بالنسبة للصوت بالنسبة للصلاة يستوي في ذلك كونه امانة وكونه لكن اذا صار امامه يعني ابي يعني يزعج في كلامه يزعجه في مشاهدته ايضا - [00:51:28](#)

وحركاته اذا كان عنده حركات مع كونه يتحدث عن يعني يديه ينشغل قال حددنا محمد بن اسماعيل وجدت في الصلاة. نعم عن زيد ابن الفرات ابن زياد محمد موجودين في اسناده بعد - [00:52:11](#)

لكنه جاء يعني من طرق اخرى ولهذا احرصنا قال رحمه الله تعالى باب النهي الامام بالركوع والسجود. والله تعالى اعلى ما صلى وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:53:02](#)

ونتوقف عن التدريس الى يوم السبت الذي يكون بعد الاسبوع الاول بارك الله فيكم انعمكم الله ومهم يكون مراد ابن ماجة رحمه الله من سيرة هذه الاحاديث بعد احاديث الفطرة وما ينفع الصلاة - [00:53:26](#)

بمروره دونها ان المراد بالقطع هو ما ذهب اليه الجمهور من النقص فيها وليس المراد رفعها لان الاعتراض اوقع في النفس من المرور على القول بان العلة معلومة المرور يعني كما هو معلوم مرور غير الاعتراف - [00:54:40](#)

بجواره اين ثم يعني يمد رجله يعني هنا ما هو سترة وهذا يعني يعني لا يمكن دفعه والايمان يعني هذا نائم وقد يمد رجله وليس امام المصلي وقد يمد رجله امام المصلي - [00:55:04](#)

ذكر الاعتراض هذا هو الذي جعل يعني يقول يعني في نفسه من المرأة ومن السماء بشيء لهذا الحديث لو حديث عائشة لم يكن يعني كذا وكذا فاذا يقال هذا اعتراض يعني يختلف عن المرور - [00:55:29](#)

المرور هو الذي جاء به واما هذا مجرد اعتراف وايضا اعتراضا من اهله ليس مثل امرأة اجنبية هذا لا الذي يحصل الانشغال بها وليس الامر يعني مغفورا على اجنبية لكن الاعتراض هو يعني ليس مثل المرور - [00:55:52](#)

قل اذا وجدتم هل يجوز ان تقربها امامه؟ وامر من خلفها اذا كانت انها بعيدة مسافة طويلة وانت بحاجة الى ان تمر وجعلها اما كونك يعني تقربها تجعلها ليس لك ذلك - [00:56:16](#)

لانه اذا سجد يدفعها نقول هذه او من المكان الذي يقوم به المصلي. الذي يظهر انه امام الناس فليصلي الى امرأة لا يدل على وجوبها لجمهور اهل العلم على انها غير واجبة - [00:56:50](#)

وبعضهم قلدوا الوجوه والانسان يحرص عليها و وان حكم يعني انه لم يترك الفطرة يعني اثر العلماء على انها مستحبة وليست بواجب الذي قال بوجوبها من ازمة وقال به يعني عدد قليل - [00:57:19](#)

من العلماء ان نمر بين يديك هل معنى ذلك انني اخرج من صلاتي فاعيد تكبيرة نعم على القول بطلان هو فرق المسبوق في صلاة الجماعة لا سلم الامام وقام ليقضي ثلثه - [00:57:40](#)

بعيدا عنه هل هو ان تقدم اليها يمكن ان يتقدم اليها وفي حديث من وانه يمنع الكل يعني يعني من الحيوانات الملازمة لهم وانما كان في الطوافين المصيبة بما وخلي يعني التخرج منها فصارت غرفة يعني - [00:58:13](#)

لا يؤثر على شيئا يعني مهما طوافين ايضا البدي من الطوافين عندهم في البيت يعني يتحرك وينتقل ما بين مكانه فلا فرق بين الحرة

وبين الجدي وذكر التصوفين هذا لا يدل على انها تمر بين يدي المصلي - 00:59:08

وانما يدل على انها اه لا يؤثر قربها من الماء يعني بانه يتغير مهارة سيكون لرضاها كبرها ظاهر قريبا وبالخلق او بجانبه. نعم يعني شيء يسير يتقدم والا الذي ومن بعض الاخوة يجعلوا نفسه فطرة للمسبوق منذ يد امامه معتقدا ان له في ذلك اجر - 00:59:27

الحكم ثم بعد انما العادة ديت والمدد للجمهور لانهم وقالوا المطلوب منه ان اعلنت فيه ومعلومة طبية لا تحتاج منها ومن

غيرها ولكن بدون نية كفارة ولا لا ان كان موضوعها واحد - 01:00:54

وبين من موضوع فوائد ولكنه اعيد كفارة وان كان قد كفر عن واحد ثم اتى الى اليمين بعد بعد التكبير فيلزمه كفارة اذا كانت صارت لوحده على هذا شيء معين - 01:02:35

على هذا وحلق على هذا كل واحد مستقيم عليه كفارة فاذا اكل واحدة منهما بعت السهرة لماذا نعينها؟ هاي واحدة منك انت وعدد سكرتان اتى بواحد ثاني مو لازم نقول هذه لهذه وهذه وهذه - 01:03:03

ما الحكم بمجالس الدلالة على العقار لماذا كام شهر ومين يقوم بعيد اذا كان فيه عدة اضراب على حسب الاتفاق على حسب الاعتماد او السعي على هذا او بينهما على حسب ما يتفقون عليه - 01:03:26

اذا نسي الحاج ان يذبح الهدي في يوم النحر وايام التشريق الا بعد شهر ذي الحجة نقول اه واين يذهب والو من وقع في عرض اخيه مثل الغيبة او الغم - 01:04:01

بتوبته ان يعلمه بذلك بدون اعدامه بذلك يترتب عليها ضرر اكثر مما يعلنه. الدعاء له والاستخدام له وان يذكره بخير هي الامامة التي ذكره فيها انه يشترط الامتحان الاول من الذنب الا يعود اليه ابدا - 01:04:38

لا هذا الميدان فتوبته صحيحة واذا عاد اليه ومنه يعني وانما يدل على ان ما كان شجاع يعني والا فان الله تعالى فاذا عاد جديدة سمعتم نحرص على ان يكون شجاعا - 01:05:05

يعني الان من حيث يجاهد نفسه هل يجوز الاجتهاد في بعض فلا تذهب علي صابر اذا كان عنده علم يأتي به واذا كان من عندي علم يبشر ولا يأتي بكلام - 01:05:43

هو الا امسك ما المقصود من قوله عز وجل يراقب بعضها بعضا يعني معناه ان يكون يكون الذنب يعني يأتي والناس اه يستعظمون ثم يأتي بعد ذلك امر اكبر منه - 01:06:17

يجعل يعني ولاة الامر الذي مضى يعتبر اهون كون جاء شديد انسى ذلك الذي هو اشد منه يرقق بعضها بعضا يعني ما يقوم بالاول يعني كان شديد في وقته ولكن جاء شيء يعني كان ذاك صار اهون - 01:06:43

وقوله بحديث اخر تنير من نار الارض التي اذا كان فيها تدود في الاراضين بين الجيران يعني انتي مغروزة في الارض ياتي ينزع هذا المرسى ويدخله في ارض الايجار ارض الغير حتى تزيد ارضا - 01:07:06

تغيير لان هذا من الظلم ومن ظلم شبرا من الارض طوق من سبع اراضين يوم القيامة كما ثبت بذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الحديث الاخر قال الا ترون انها تنبت فقراء منكوبة - 01:07:28

نعم يعني هذه السيف يعني جزاكم الله خيرات سبحانه اللهم وبحمدك - 01:07:48